

## تعقيب

عدد القضية : 34829 و 34884

تاريخ القرار : 1 نوفمبر 2004

الأطراف : - الإدارة العامة للمراقبة الجبائية.

- شركة "-----".

المادة : توظيف إجباري.

أداء العون المحقق لليمين القانونية- تاريخ القيام بعملية المراقبة.

ملخص القضية : تطعن المعقبة في القرار الصادر عن اللجنة الخاصة بالتوظيف الإجباري بين عروس بتاريخ 14 جوان 2000 .

مآل القضية : قبول مطلب التعقيب شكلا ورفضه أصلا بالنسبة للقضية عدد 34829 وقبول مطلب التعقيب شكلا وأصلا في القضية عدد 34884 ونقض القرار المطعون فيه مع الإحالة.

يستخلص من أحكام الفصلين 63 و 65 من مجلة الضريبة أنه يجب على العون المراقب أن يكون مؤهلا قانونا لمباشرة مهنة المراقبة وذلك بأداء اليمين القانونية مثلما ينص عليه الباب الأول من ميثاق المطالب بالضريبة، وأنه على العون المحقق أن يكون مؤديا لليمين القانونية في تاريخ قيامه بعملية المراقبة، ولا يكفي أن يكون محلّفا عند صدور قرار التوظيف الإجباري، لأنّ العبرة في ذلك بتاريخ قيامه بمهمّة المراقبة الجبائية المناطة بعهدته.